

نظام الدراسة والامتحانات

- يشترط في قبول المتقدم للكلية للحصول على درجة البكالوريوس ما يلي :
- أن يكون المتقدم حاصلاً على شهادة إتمام دراسة الثانوية العامة أو ما يعادلها من القسم العلمي بالنسبة لقسم العمارة ومن القسم العلمي والأدبي بالنسبة لأقسام الديكور وإعدادي فنون .
 - أن يكون الطالب حاصلاً على ديبلوم المعاهد الفنية (ثانوية عامة + سنتان) وفقاً للنظام والقواعد التي يقرها المجلس الأعلى للجامعات .
 - أن يكون المتقدم من خريجي كليات الفنون الجميلة بعد عمل المقاصة العلمية لتسكينه على الفرقة الدراسية المناسبة لتخصصه طبقاً لما سبق أن درسه من مواد .
 - أن يكون المتقدم حاصلاً على مؤهل عالي (لدرجة ليسانس أو البكالوريوس) من كليات أو معاهد أخرى معترف بها بعد اجتيزه بنجاح امتحان قنرات تعقد الكلية .
 - على الطالب في جميع الحالات اجتياز اختبارات القدرات التي تعقد للقبول بالكلية طبقاً للقواعد التي يحددها المجلس الأعلى للجامعات بناء على اقتراح مجلس الكلية .
 - أن يكون المتقدم متفرغاً للدراسة .
 - تعتمد الدراسة على نظام الفصلين الدراسي والمقررات الفصلية (المنتهية) يعقد لها امتحان نهاية كل فصل دراسي والمواد المستمرة بالفصلين يعقد لها الامتحان في نهاية الفصل الدراسي الثاني .
 - يكون توزيع الطلاب الناجحين في الفرقة الإعدادية (فنون) على أقسام التصميمات المطبوعة والتصوير والنحت وفقاً للنظام الذي يحدده مجلس الكلية بعد أخذ رأي مجالس الأقسام العلمية المختصة .
 - يحدد مجلس الكلية بناء على اقتراح مجالس الأقسام العلمية نظاماً للتدريب للطلاب المنقولين إلى السنوات الأولى والثانية والثالثة والرابعة خلال العطلة الصيفية لمدة أربعة أسابيع سنوياً داخل الكلية أو خارجها وينفذ تحت إشراف أعضاء هيئة التدريس ومعاونيهم ويشترط اجتياز التدريب كشرط للتخرج .
 - تنظم الكلية للطلاب من الفرقة الإعدادية وحتى الفرقة الثالثة رحلات علمية بالنسبة لجميع الأقسام العلمية على مستوى أقاليم الجمهورية وتنظم الكلية لطلاب السنة النهائية رحلات علمية داخلية أو خارجية ، وفي الحالتين تكون هذه الرحلات تحت إشراف السادة أعضاء هيئة التدريس ومعاونيهم ، وتدخل ضمن المحتوى العلمي للمواد بالأقسام المختلفة .
 - مادة التخصص هي مشروع التخرج . ولا يجوز أن يتقدم الطالب لإمتحان البكالوريوس إلا بعد نجاحه في المقررات الأساسية والدراسات التمهيدية لمشروع التخرج بالفصل الدراسي الأول بالفرقة الرابعة . ويقوم كل طالب من طلاب الفرقة الرابعة بإعداد مشروع البكالوريوس (التخرج) بعد موافقة مجلس القسم المختص على موضوعه ويخصص لتنفيذه الفصل الدراسي الثاني من الفرقة الرابعة .
 - تعقد الامتحانات للنقل بنهاية الفصل الدراسي الأول للمواد الفصل الدراسي الأول المنتهية وفي نهاية الفصل الدراسي الثاني للمواد الممتدة بالفصلين الدراسي ، ويشترط لدخول الطالب إمتحان المقرر أن يكون مستوفياً نسبة حضور لا تقل عن ٧٥% من عدد المحاضرات ودروس وتطبيقات المقرر ، وفي حالة عدم إستيفاء الطالب لهذه النسبة يصدر مجلس الكلية بناءً على طلب مجلس القسم المختص قراراً بحرمان الطالب من دخول الامتحان وفي هذه الحالة يعتبر الطالب راسياً في هذه المقررات ، إلا أننا قدم الطالب حثراً يقبله مجلس الكلية وفي هذه الحالة يعتبر الطالب غائباً بعذر مقبول ، وأما بالنسبة للمقررات العملية التي يعقد لها إمتحان شفوي فيشترط حصول الطالب على تقديرات ٣٠% على الأقل في درجة أعمال السنة لدخول الامتحان .
 - إذا تضمن الامتحان في أحد المقررات امتحاناً تحريرياً وآخر شفوياً أو عملياً فيعتبر الغائب في الامتحان التحريري غائباً في الامتحان الشفهي أو العملي ولا ترصد له درجات بشأنه ويعتبر الامتحان الشفوي في كل أقسام الكلية في حكم الامتحان التحريري

- للطلاب الحق في تحسين درجة أعمال السنة في المقررات المتخلف فيها من سنوات سابقة ويحدد مجلس الكلية بناء على رأي المجلس العلمية المختصة الحد الأقصى للتحسين بالدرجة مع مراعاة الأيزيد تقديره عن الحد الأقصى لتقدير مقبول .
- إذا تضمن الامتحان في أحد المقررات إختباراً تحريراً وآخر شفهيّاً فإن تقدير الطالب في هذا المقرر يكون عبارة عن مجموع درجاته في الإختبار التحريري والشفهي بالإضافة إلى درجات أعمال السنة .
- تقديرات النجاح :
يقتر نجاح الطلاب في المقررات وفي التقدير العام بأحد التقديرات الأتية :
- ممتاز من ٨٥% فلكثر من مجموع الدرجات
- جيد جداً من ٧٥% إلى أقل من ٨٥% من مجموع الدرجات
- جيد من ٦٥% إلى أقل من ٧٥% من مجموع الدرجات
- مقبول من ٥٠% إلى أقل من ٦٥% من مجموع الدرجات
أما رسوب الطلاب فيقرر بأحد التقديرين الأتيين :
- ضعيف من ٣٠% إلى أقل من ٥٠%
- ضعيف جداً أقل من ٣٠% من مجموع الدرجات .
- يعتبر الطالب رساباً لائحياً في أي مقرر ما لم يحصل على حد أدنى ٣٠% من درجة الامتحان التحريري أو الشفهي في امتحان نهاية الفصل الدراسي الأول للمواد المنتهية بالفصل الدراسي الأول ونهاية الفصل الدراسي الثاني للمواد الممتدة بالفصلين الدراسيين .
- يحق للطلاب الرساب في مقررين أساسيين كحد أقصى – أداء امتحان دور ثاني وذلك في الموعد الذي يحدده مجلس الكلية وفي حالة رسوبه تطبيق الفقرة (أ) .
- لا يجوز للطلاب أن يبقى بالفرقة أكثر من سنتين . ويجوز لمجلس الكلية الترخيص للطلاب الذين قضوا بفرقتهم سنتين في التقدم إلى الامتحان من الخارج في السنة التالية في المقررات التي رسبوا فيها ، وذلك فيما عدا طلاب الفرقة الإعدادية لجميع الأقسام . ويجوز لمجلس الكلية صراحة على ما تقدم الترخيص لطلاب الفرقة قبل النهائية والفرقة النهائية بفرصة أخرى للتقدم إلى الامتحان من الخارج
- يؤدي الطلاب الامتحان فيما تخلف فيه من مقررات نظرية (تحريرية) مع امتحانات الفصل الدراسي الذي تدرس فيه هذه المقررات اما بالنسبة للمواد العملية (شفوية) يعقد لها الامتحان في نور سبتمبر بناء على الموعد الذي يحدده مجلس الكلية ، وقبل بداية الدراسة بالفصل الدراسي التالي بأسبوع بناء على ما يقرره مجلس الكلية ، وتخفيض الدرجات التي يحصل عليها الطلاب إلى تقدير أقصى المقبول، ما لم يكن الطلاب مقدم عن مقبول .
- أما الطلاب الباقي للإعادة في الفرقة فعليه أن يعيد أعمال السنة والامتحان في المقررات التي رسب فيها فقط . ما عدا الطلاب (من الخارج) يؤدي الامتحان فقط مع اضافة أعمال السنة الاخيره له ويخفض التقدير إلى مقبول . اما الطلاب المتعيب يعثر مقبول عن امتحان المادة فيحصل على درجة نجاحة كاملة عند إعادة امتحان هذا المقرر ، ويعتبر الطلاب الغائب في امتحان المقرر بدون عنر مقبول ثانياً في المقرر ولا ترصد له درجة فيه .
- يعقد امتحان لطلبة الفرقة النهائية المتخلفين فيما لايزيد عن مقررين في الفترة بعد اعتماد نتائج الفرق النهائية وطبقاً للموعد الذي يقرره مجلس الكلية بناءً على رأي المجلس العلمية المختصة بحيث لايتجاوز تاريخ عقد الامتحان شهر سبتمبر من ذات العام الجامعي .
- يحسب التقدير العام للفرقة الرابعة (البكالوريوس) على أساس المجموع التراكمي لدرجات السنوات الخمس ويكون هذا أساساً لترتيب العام .

ملاحظات :

- * قواعد التحاق الطالب بقسم الديكور : يتم توزيع الطلاب من الثانوية العامة و بالنسبة التي يتم تحديدها من مجلس الكلية سنوياً من القسمين العلمي والأدبي .
- * يتم توزيع إعدادي فنون لأقسام التصميمات المطبوعة – تصوير – نحت حسب درجة المجموع الكلي إضافة إلى مادة التخصص ويتم الترتيب تنازلياً مع مراعاة رغبة الطالب في حالة تطابقها مع الشروط العامة المقررة من مجلس الكلية .
- * يتم أداء الامتحان بالمواد المنتهية بالفصل الدراسي الأول في نهاية الفصل الدراسي الأول طبقاً للبرنامج الزمني .
- * يتم أداء الامتحان بالمواد المستمرة بالفصلين الدراسيين بنهاية الفصل الدراسي الثاني طبقاً للبرنامج الزمني .
- * يشترط لإنتقال الطالب إلى الفرقة الأعلى أن يكون ناجحاً أو منقولاً بمادة أو مادتين على الأكثر
- * يحق للطلاب الرساب في أي مقررين بحد أقصى أداء امتحان دور ثاني وذلك في الموعد الذي يحدده مجلس الكلية.